

الخيانة الزوجية أسبابها وعلاجها من منظور إسلامي - دراسة ميدانية في مدينة عقرة -

عمار هشام احمد الإمام جامعة بينغول / كلية الإلهيات / تركيا

ammaragrabi94@gmail.com

الملخص باللغة العربية:

يتناول هذا البحث موضوع الخيانة الزوجية من منظور إسلامي، حيث يركز على أسبابها وطرق علاجها، ويعتمد على دراسة ميدانية بمدينة (عقرة) في إقليم كردستان العراق أبرز ما جاء في البحث: الرابطة الزوجية لها قدسية كبيرة في الإسلام، والخيانة الزوجية تُعد من أخطر الجرائم الأخلاقية التي تهدد كيان الأسرة والمجتمع. وتطرّق البحث إلى مفهوم الحياة الزوجية وأسس بنائها، ثم تناول الخيانة الزوجية من حيث تعريفها، وأنواعها، ودوافعها النفسية والاجتماعية والإعلامية. وتم تصنيف الخيانة إلى عاطفية، جنسية، افتراضية، مالية، وانتقامية وغيرها. أظهرت الدراسة الميدانية في عقرة أن من أبرز أسباب الخيانة: سوء استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، الزواج القسري، الفقر، الإهمال الزوجي، والفراغ العاطفي. كما تضمنت آراء المحامين والمراكز القانونية في المدينة، والتي أكدت نقشي الظاهرة بشكل متزايد. ناقش البحث عقوبة الخيانة في الشريعة الإسلامية، سواء وصلت إلى الزنا أم لا، موضحاً الفرق بين العقوبات الحدية والتعزيرية. واقترح البحث طرقاً للوقاية والعلاج تشمل تقوية العلاقة بين الزوجين، التواصل المستمر، وعدم التهاون في مواجهة مسببات الخيانة. النتيجة النهائية: الخيانة الزوجية تمثل خطراً حقيقياً على الأسرة والمجتمع، ومعالجتها تتطلب وعياً دينياً واجتماعياً وقانونياً.

Summary in English:

This research explores **marital infidelity** from an **Islamic perspective**, focusing on its **causes and remedies**, based on a **field study in the city of Aqrah** (Kurdistan Region of Iraq).

Key points of the study:

- Marriage is a sacred bond in Islam, and marital infidelity is considered one of the most severe moral crimes that threaten family and societal stability.
- The study first discusses the foundations of marital life and then examines infidelity in terms of its definition, types, and psychological, social, and media-driven motivations.
- Infidelity is categorized into emotional, physical, virtual, financial, and revenge-based types, among others.
- The field study in Aqrah found the primary causes of infidelity to be misuse of social media, forced marriage, poverty, emotional neglect, and lack of sexual fulfillment.
- Interviews with lawyers and legal centers revealed that this phenomenon is on the rise in conservative communities.
- The study details the **Islamic legal punishments** for infidelity, whether it leads to adultery or not, distinguishing between fixed (ḥudūd) and discretionary (ta'zīr) penalties.
- Proposed **preventive and therapeutic strategies** include strengthening marital bonds, open communication, and actively addressing risk factors.

Conclusion: Marital infidelity poses a significant threat to families and society. Addressing it requires a comprehensive religious, social, and legal awareness.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على جميع الأنبياء والمرسلين والذين اتبعوهم بإحسان إلى يوم الدين، الذين بلغوا الرسالة وأدوا الأمانة ونصحوا الأمة، حتى تركوها على المحجة البيضاء ليلها كنهارها، وجاهدوا في الله حق جهاده حتى أتاهم اليقين من ربهم، فكانوا خير قدوة لمن حمل

شرف الدعوة إلى الله من أبناء هذه الأمة التي هي خير أمة أخرجت للناس تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتدعو إلى الإسلام على هدى وبصيرة إلى يوم الدين. تعتبر الرابطة الزوجية من أقدس الروابط الاجتماعية، وهي مسؤولة تقع على عاتق كلا الزوجين من أجل بناء أسرة قوية البنين، وبما أن الأسرة هي الخلية الأساسية في بناء كل مجتمع وإن أي مساس بها سواء من الداخل أو الخارج يعتبر مساساً بالمجتمع. كان بحثي عن إحدى أخطر الجرائم الأخلاقية على الإطلاق التي تقع على نظام الأسرة، وهي جريمة الخيانة الزوجية، كونها تؤدي إلى تفكك الأسرة وتؤثر على الفضيلة والأخلاق في المجتمع، ولأجل الوضوح أكثر فقد أجريت في بحثي هذا دراسة ميدانية لمحاكم ودوائر العنف الأسري لمدينة عقرة لكي يكون أ نموذجاً لمعرفة حول المشاكل الواقعية الملموسة عن الأسرة ومشاكل الخيانة الزوجية في مدينة عقرة.

أهمية البحث:

محاولة لفت الانتباه إلى حالات الخيانة الزوجية عند الزوجين في المجتمع وفي مدينة عقرة بالأخص، والتي أصبحت واقع حقيقي في مجتمع محافظ وهذا من أجل معرفة أسباب ودوافع انتشارها للوقوف عليها بالدراسة الميدانية والبحث بغرض إيجاد حلول لها للقضاء عليها أو على الأقل لتخفيف والتقليل من حدتها، كذلك محاولة التعرف على أهم أشكال الخيانة الزوجية في مجتمع محافظ كمدينة عقرة.

أهداف البحث:

الهدف من البحث توضيح مفهوم الخيانة الزوجية في الشرع والقانون، وتعريف مفهوم الخيانة الزوجية بمعناها الواسع والضيق، وتبسيط الضوء على مدى انتشار هذه الظاهرة في مدينة عقرة ومعالجة هذه الجريمة، وتطبيقات المحاكم في هذا المجال مع إجراء بعض المقارنات مع التشريعات التي تعتبر أقرب إلى ثقافتنا الشرقية والإسلامية.

أسباب اختيار الموضوع:

محاولة لمعرفة أهم الأسباب والعوامل التي تدفع بالزوج أو الزوجة للخيانة الزوجية في المجتمع. والميل إلى البحث والتقصي في هذه الظاهرة واختيار مدينة عقرة كأنموذج، والتي لا يزال هناك من لا يقدر مدى تأثيرها على الأسرة أو المجتمع. وكذلك الرغبة في إنجاز هذا الموضوع ومحاولة العمل بجد لإثبات أن الخيانة الزوجية لا تنطوي على الخيانة الجنسية فقط أي بل لها عدة أشكال وأنواع نريد معرفتها وتحديدها.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث أن موضوع البحث هي مشكلة اجتماعية خطيرة، ولها تأثير واضح في المجتمع وخاصة في مدينة عقرة، ولم يكن لدينا معلومات عن الموضوع، وما يحدث في المحاكم ودوائر العنف الأسري عن هذه الظاهرة، بالإضافة إلى ضيق الوقت بين الدراسة والتطبيق وإعداد البحث، والمشكلة الأخرى فهي اللغة وصعوبة فهم المصطلحات الفقهية.

أهم المصادر والمراجع:

إن من أهم المصادر التي اعتمدت عليها في إعداد هذا البحث فكان كتاب فقه السنة لسيد سابق، وكتاب المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، عبد الكريم زيدان، بالإضافة إلى كتب المعاجم واللغة، وكتب التفسير والحديث، بالإضافة إلى جمعنا معلومات في سجلات المحاكم ودوائر العنف الأسري في عقرة.

منهج البحث:

المنهج الذي اعتمدت عليه في هذا البحث المنهج الوصفي حيث قمت بجمع المعلومات في دائرة محكمة عقرة ودائرة المناهضة ضد العنف الأسري في عقرة، وكذلك استخدمت المنهج النوعي الذي يجمع مشاعر وأفكار الأشخاص الذين تعرضوا للخيانة الزوجية وتأثيرها النفسي عليهم.

خطة أو هيكل البحث:

جاءت خطة البحث مقسمة إلى مبحثين أساسيين، في المبحث الأول تعرفنا على الحياة الزوجية، وهذا قسمناه إلى ثلاثة مطالب: في المطلب الأول تكلمت عن الحياة الزوجية وبناء الأسرة السليمة، وفي المطلب الثاني تحدثت عن مفهوم العلاقة الزوجية (الزواج)، في حين جاء المطلب الثالث عن مقومات الحياة الزوجية ومشاكلها. أما في المبحث الثاني فركزت على الخيانة الزوجية، وهذا وزعته على خمسة مطالب في المطلب الأول تحدثت فيه عن مفهوم الخيانة الزوجية، وفي المطلب الثاني تطرقت إلى أشكال الخيانة الزوجية، بينما كان المطلب الثالث بينت فيه عن العوامل المرتبطة بالخيانة الزوجية، وجاء المطلب الرابع عن عقوبة الخيانة الزوجية، وفي المطلب الخامس ركزت على أسباب الخيانة الزوجية في عقرة.

أما المطلب السادس والأخير فقد تطرقت إلى طرق وقاية وعلاج الخيانة الزوجية. وفي نهاية البحث أرجو من الله أنني قد وفقت في إعداد هذا البحث عن الخيانة الزوجية، فإن كنت على صواب فمن الله وله الفضل والشكر، وإن كنت غير صائب فمني، وسبحان الذي لا يخطئ، ومن الله التوفيق.

المبحث الأول الحياة الزوجية

إن الزواج في الإسلام شركة بين الزوجين ويترتب عليه مجموعة من الحقوق والواجبات والأعباء على كل واحد من الزوجين فهو ليس لصالح الزوج أو لمصلحة الزوجة على حساب الزوج أو لمصلحتها معاً على حساب المجتمع. امتنَّ اللهُ عز وجل علينا بنعمة؛ أن خلق لنا من أنفسنا أزواجاً؛ لنسكن إليها، ولن تكتمل سعادة الإنسان، ولن يتبدد قَلْبُهُ حتى يجد شريك حياته الذي يُناسبه، ويتوافق معه، ويُقاسمه لحظات حياته بما فيها من سعادة أو صعوبات^(١)؛ قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

المطلب الأول: الحياة الزوجية وبناء الأسرة السليمة:

تمثل الأسرة المسلمة اللبنة الأساسية في بناء المجتمع الإسلامي وتطوره، وللأسرة الممتدة أهمية بالغة في عملية البناء والتطور، وقد أدى تغير الحياة وتطورها إلى تقليص دور الأسرة الممتدة وتراجعها، وحل محلها الأسرة النواة وانتشر نمطها. وجاءت هذه الدراسة لتبرز الدور المهم للأسرة الممتدة في القرآن الكريم والسنة النبوية، وكذلك ركزت الدراسة على الأهمية التربوية للأسرة الممتدة ثم تناولت الدراسة أهم الأسباب التي أدت إلى تراجع دور الأسرة الممتدة، وذكر الآثار المترتبة على تراجع دور الأسرة الممتدة. وقد توصلت الدراسة إلى نتائج أهمها: أن الأسرة النواة هي الأساس في وجود الأسرة الممتدة، وأن للأسرة الممتدة أهمية تربوية بالغة للفرد وللمجتمع وفي تراجع دورها آثار سلبية تؤثر على استقرار الأسرة النواة واستمرارها^(٢). إن العناية بالأسرة بعناية بالجماعة، وإن الوطن لا تتربى محبته إلا في بناء الأسرة، والنزوع الجماعي، والتربية الاجتماعية هي التي توح النفس الإنسانية محبة الجماعة وحسن التبادل العادل بينها وإنما يبدأ ذلك بالأسرة، وقد أراد بعض الفلاسفة - وسارت وراءهم بعض النظم - أن يمحوا الأسرة ويربى الأطفال مع غير آبائهم ليكونوا جميعاً منتمين للجماعة. فنمت أجسامهم، ولكن من غير عواطف إنسانية فمحوا الأسرة، والجماعة معاً^(٣) وفي القرآن الكريم آيات كثيرة تدل على مقومات بناء الأسرة السليمة والأسس التي يقوم عليها، فقوله تعالى: **سَمِحُوا وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا سَجِيًّا** [النساء: ٣٢] في الآية السابقة بين سبحانه وتعالى الأسس التي يقوم عليها بناء الأسرة، وكيف يختار كل واحد من الزوجين صاحبه، وبين الآفات التي قد تعتري الأسرة في ابتداء تكوينها، وبين أن دعائم الأسرة التي يقيمها عليها هي من الفطرة، وهي سنن الذين كانوا قبل الإسلام^(٤) وأساس بناء الأسرة في الإسلام قائم على: المودة والرحمة. والمودة تعني المحبة^(٥)؛ وذلك أن المحبة تؤدي إلى إشباع حاجات ومشاعر صاحبها. والرحمة بمعنى الشفقة والرأفة: وهي تؤدي إلى إشباع حاجات الطرف الآخر، وهذا المعنى يؤدي إلى اكتمال البناء النفسي والاجتماعي للأسرة بشكل متوازن، ولكل مجتمع طريقة مختلفة في طرق بناء الأسرة، تختلف باختلاف الثقافة والعادات والتقاليد والدين، ونحن نجد أن الإسلام أولى تكوين وبناء الأسرة أهمية بالغة؛ لأنها أهم مكونات المجتمع وعليها تُبنى الأمة^(٦) وقد حدّد الإسلام أهم المواصفات التي بناءً عليها يتم اختيار الزوجة التي بينها حديث النبي ﷺ: ((تُكْحَمُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبْتُ يَدَاكِ))^(٧)، فحدّد أهم شروط اختيار الزوجة وهو دينها. وتلك المواصفات نفسها المال والحسب والجمال، كذلك تنطبق على اهتمام المخطوبة للخاطب لقبول خطبته؛ لكن النبي ﷺ أكّد أهمية دينه وخُلقه كما في قوله: ((إِذَا حَاطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرَوْجُوهُ، إِلَّا تَعْلَمُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ))^(٨). فالرسول ﷺ قال: ((تَخَيَّرُوا لِنَفْسِكُمْ فَاذْكُرُوا الْأَكْفَاءَ وَانكحوا إليهم))^(٩) والمراد بالأكفاء: أهل الدين والورع بالدرجة الأولى، فإذا انضم إلى هذه الكفاءة شيء آخر فهو أفضل وأتم، مثل الكفاءة في العلم والنسب والجاه، وغير ذلك من الأمور التي تزيد الحسن حسناً، والحدز كل الحدز من مخالفة الشرع، لما لذلك من تأثير بإذن الله على نجابة الأبناء من عدمها، وهذا حق للأبناء على الرجل والمرأة أن يفكرا فيه منذ البداية^(١٠). والمقصود بالدين في مواصفات المخطوبة أو الخاطب هو الدين الصحيح الثابت عن النبي ﷺ في سُنَّتِهِ الصحيحة، وليست تلك المفاهيم الشخصية للأفراد أو تلك العادات الخاطئة التي ينسبها البعض إلى الإسلام وهي بعيدة كل البعد عنه، والمقصود بالخُلق في تلك الوصية النبوية هو كل ما يتخلّق به الإنسان في تعامله مع الآخرين طوال حياته في جميع جوانبها، وليس ما يتظاهر به أمام الآخرين، ويخالف سلوكه داخل بيته ومع أهله، فحقيقة خُلقه هي ما يغلب على سلوكه ظاهراً وباطناً، وليس عيباً ولا مُحَرَّمًا أن يرغب في المرأة المخطوبة الغنى والجمال والنسب؛ لكن قول النبي ﷺ: ((فاظفر بذات الدين تربت يداك)) يحدّد المعيار الذي يجب أن تُبنى عليه الأولويات مع ملاحظة أنه الأساس المتين الذي تقوم عليه الرابطة الزوجية وبه أيضاً تدوم، ثم تأتي المعايير بعده تبعاً، هذه المواصفات في الإسلام لبناء اللبنة الأولى لأسرة المستقبل مرتبطة تمام الارتباط بمنهج الإسلام في الحياة وطريقة بنائها، وارتباطها

بخالفها وبمنهج القويم الذي يريده للإنسانية أن تسير عليه، وواقع المجتمعات المعاصرة يُؤكِّد صحَّة هذا المنهج وأفضليته، كما أنه يُحقِّق الوقاية للأسرة والمجتمع، ونظرة فاحصة لحال الأسرة في العالم اليوم تُؤكِّد أهمية هذه المعايير التي أكَّدها الإسلام لبناء الأسرة، ولا يقف الأمر عند هذه المعايير لتكوين الأسرة؛ بل تستمرُّ مصاحبة الإسلام لهذه الأسرة لتضع موازين العلاقة والسلوك فيما بين الزوجين ثم ما بين الأبوين والأبناء في مرحلة تالية، وكذلك العلاقات داخل الأسرة وخارجها، وهكذا في كل شؤونها لتمتدَّ تلك العلاقات حتى تشمل المجتمع وتنظمه كاملاً، وبقدر امتثال الأسرة لتلك المعايير الأخلاقية بقدر ما تتمُّ صيانة المجتمع، وتزيد نقاوته ومثاليته^(١١).

المطلب الثاني: مفهوم العلاقة الزوجية (الزواج):

أولاً: تعريف الزوجية لغة واصطلاحاً:

الزوجية في اللغة: اقتران أحد الشئيين بالآخر أي صاروا زوجاً بعد أن كان كل منهما منفصلاً عن الآخر ومن ذلك **سمح وإذا أنفوس رُوجت سجي [التكوير: ٧]** أي قرَن كل فرد بقريته، وقرينهُ الرجل امرأته. وأقرنْتُ لهذا البعير أو البرذون أي أطعته، اشتق من قولك: صرت له قريناً أي مطيقاً^(١٢). **الزوجية اصطلاحاً:** هو عقد بين الرِّجل والمرأة وأساسه جِلُّ الاستمتاع بينهما، شريطة أن تكون المرأة أجنبية؛ أي ليست من محارم الرِّجل؛ كالنَّسب أو الرِّضاع وغيرهما، وتجدر الإشارة إلى أنَّ عقد الرِّواج هو بمثابة ملك خاص للرِّواج، أي لا يجوز للمرأة أن تتزوَّج بأكثر من رجلٍ. وبمقابل ذلك لا يُعدُّ هذا العقد ملكاً خاصاً بالمرأة وإنما هو لِحِلِّ الاستمتاع فقط، أي يجوز للرِّجل أن يتزوَّج بأكثر من امرأة، ممَّا يعني أنَّ تعدد الرِّواجات جائز في الشريعة الإسلامية وبضوابط محدَّدة^(١٣). وعرَّف قانون الأحوال الشخصية العراقي الزواج في المادة الثالثة كالاتي: الزواج عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعاً غايته إنشاء رابطة للحياة المشتركة والنسل^(١٤).

ثانياً: **الخيانة الزوجية:** هو أن يتصل أحد الزوجين بغير زوجه بالعلاقة الجنسية فهو نقض لالتزام الأمانة التي يفرضها القانون على الأزواج ويقال على الاتصال بالعلاقة الجنسية بين رجل أعزب وامرأة متروجة أو بين امرأة لم تتزوج برجل متزوج {جماع بالحرام}^(١٥) إنَّ مفهوم الخيانة الزوجية شرعاً يشمل كل علاقة تنشأ بين الزوج وامرأة أخرى أو العكس فهي تعتبر علاقة مُحَرَّمَة بلغت حد الرِّنا أو لم تبلغ، ويشمل ذلك المواعيدات والخلوة وأحاديث الهاتف التي فيها نوع من الاستمتاع وتضييع الوقت^(١٦). وفي المبحث الثاني سنتطرق الى الخيانة الزوجية بالتفصيل.

المطلب الثالث: مقومات الحياة الزوجية ومشاكلها

المراد بمقومات الحياة الزوجية: هي الأمور التي وضعها الشارع لاستقامة الحياة الزوجية، واستمرارها على الوجه الأمثل، حتى يمكن تحقيق مقاصد الزواج^(١٧) من المعلوم شرعاً أن الجماع من مقومات الحياة الزوجية، وأنه حق لكلا الزوجين على سواء، وأن انعدامه بدون عذر مخالفة شرعية قد وضع الإسلام لها حداً، ففي حالة امتناع الزوجة من تمكين زوجها من وطئها - بدون عذر شرعي - تعتبر ناشزاً، وعلى الزوج أن يحاول إصلاحها بواسطة حكمين فإن لم يجد ذلك سقطت نفقتها، وحق له أن يطلق أو يرفع الأمر إلى القاضي ليحكم بالتفريق، وفي كلتا الحالتين تحرم الزوجة من حقوق المطلقة من المتعة والنفقة هذا فضلاً عما ينالها من عقاب الله لامتناعها عن تمكين الزوج من حق من حقوقه الشرعية^(١٨)، فقد قال ﷺ: ((ولا تؤدي المرأة حق الله عز وجل عليها كله حتى تؤدي حق زوجها عليها كله، حتى لو سألها نفسها وهي على ظهر قتب لأعطته إياه))^(١٩) فالزواج الناجح يتطلب التقارب بين الزوجين في النواحي الدينية والنفسية والعقلية والاقتصادية والاجتماعية، وعدم وجود موانع أسرية أو عرفية ونحو ذلك، ولا يكفي الحب وحده لكي يقيم الزوجان أسرة متينة تصمد أمام العواصف والتقلبات، وكل ما من شأنه أن يحقق مقصد الزواج، وهو الدوام والاستمرار فهو مطلوب للشرع، ولهذا يتكلم العلماء عن الكفاءة فيذكرون الدين والخلق والنسب والحرفة والتعليم، فأغفال مقومات الحياة الزوجية والاتكال على الحب وحدة خطأ فادح يدفع ثمنه الزوجان بعد الزواج؛ إلا أن يشاء الله تعالى^(٢٠). فإن اختلفت هذه الأمور كلها، أو بعضها اضطربت الحياة الزوجية بين الزوجين، أو تعطلت على قدر اختلال تلك المقومات، فعند توافر هذه المقومات، تكون الحياة الزوجية أفضل، وأحسن، وتتحقق المقاصد المرجوة منها، فمثلاً: إذا تحقق التراضي بين الزوجين، وكان اختيار كل واحد منهما للآخر على حسب ما وضعه الرسول ﷺ، فإن ذلك أدعى لتحقيق السكن، والمودة، والرحمة بينهما، وعندما يوجد بينهما أبناء، فسوف يتعاونوا في تربيتهم تربية صالحة، ويكونا بذلك قد ساهما في تكثير نسل أمة سيدنا محمد ٢٠ بالفعل، أما عندما يكون الاختيار على غير ذلك الأساس، وتتعدم الكفاءة بين الزوجين، أو يكون الاختيار على مجرد رغبة مادية سرعان ما تنتهي، فعادة يقل التفاهم بين الزوجين إن لم ينعدم، وتكون الحياة غالباً مملوءة بالمشاكل التي لا تنتاهي، ولا ينفع معها مجالس عرفية، ولا محاكم شرعية، وربما ازدادت المشكلات خاصة عند وجود أبناء لا يعرفون أبوة، ولا أمومة بل ولا بنوة، فليس هناك مأوى، ولا بيت، ولا رعاية، وهنا تقف الطول، ولا تنفع الأدوية، لا الطلاق، ولا الخلع؛ لأن هناك أسراً مشردة، وأطفالاً في الشوارع فقدوا كل شيء: الأمن، والتربية، والعطف والرعاية، ولا يخفى أثر ذلك على المجتمع، وعلى الأمة كلها^(٢١).

الخيانة الزوجية ظاهرة من الظواهر الاجتماعية المسكوت عنها داخل المجتمعات وقد أسندت لها الديانات السماوية والقوانين الوضعية العديد من العقوبات على مر التاريخ، ولما كان الزواج هو العلاقة الزوجية التي تليق برقي الإنسان، وهي أساس بناء الأسرة فيه تنشأ وتتم في ظله، وهي بالنسبة للنوع الإنساني ضمان لبقائه والمحافظة على رقي هذا النوع وتفرده بالتكاثر وفق النظام، فإن هذه الظاهرة أخلت بهذا النظام إذ هي تضييع للأمانة، ولثقة بين الزوجين، وهي تشمل كل سلوك من شأنه الإضرار بشريك العلاقة، ماله وعرضه وحياته، فتشمل السرقة والكذب والزنا وتدبير المكائد وتعريض حياة الشريك للخطر، بل تتجاوز ذلك لتصل إلى كشف أسرار البيت أو سر الزوج أو الزوجة المؤمن، لكن أقصاها هو الوقوع في علاقة جنسية^(٢٢).

المطلب الأول: مفهوم الخيانة الزوجية

أولاً: تعريف الخيانة لغةً واصطلاحاً

الخيانة لغةً {خون} المخانة: خونُ النصح، وخونُ الود، والخونُ على محن شتى. وفي الحديث: «المؤمنُ يُطْبَعُ عَلَى كُلِّ خُلُقٍ إِلَّا الْخِيَانَةَ وَالْكَذِبَ»^(٢٣) ابن سيدة: (أَنْ يُؤْتَمَنَ الْإِنْسَانُ فَلَا يَنْصَحَ وَقَدْ خَانَهُ خَوْنًا وَخِيَانَةً وَخَانَهُ وَمَخَانَةً وَخَاتَانَةً)^(٢٤) وجاء في المعجم الوسيط خان الشيء خَوْنًا وخِيَانَةً ومَخَانَةً تنقصه، يقال خان الحق، وخان العهد، وفيه خان أي: الأمانة لم يؤدّها أو بعضها، وفلانٌ: غدر به النصيحة ولم يخلص فيها، ويقال خانهُ سيفُهُ نبا عن الضربة، وخانته رجلاه لم يقدر على المشي، وخانته ظهرُهُ ضَعْفٌ، ومنه إنَّ في ظهره لَخَوْنًا، وخانته عينُهُ نَظْرٌ نَظْرَةً مُرِيبةً أو مُخْتَلِسَةً فهو خَائِنٌ، وخائِنَةٌ (بتاء المبالغة) وَخَوْنُ الشَّيْءِ نَقْصُهُ، والخائِنَةُ: اسم بمعنى الخيانة وهو من المصادر التي جاءت على لفظ الفاعلة كالعاقبة^(٢٥). وفي القرآن الكريم سَمِعَ يَعْظُمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ سَجَى [غافر: ١٩]. تعريف الخيانة اصطلاحاً: - لقد كانت (الخيانة) في معناها اللغوي تصرفاً غير واضح المعالم والسّمات، فلما نزل القرآن الكريم نقل اللفظ إلى معناها الاصطلاحي المتضمن للغدر، والكذب والخداع وتنزيف الحق وتزوير الوقائع والتجسس، وكشف عورات المسلمين والمجتمع الإسلامي بالقول أو العمل أو الإشارة أو العبارة... الخ^(٢٦). ومنها الخيانة هو (طَيّ الأخبار إذا نَدَبَ لتأديتها، وتحريف الرسائل إذا تحملها وصرفها عن وجوها، وهذا الخلق أعني الخيانة مكروه من جميع الناس يظلم الجاه ويقطع وجوه المعاش)^(٢٧).

ثانياً: تعريف الخيانة الزوجية يمكن تعريفها بأنها كل سلوك خائن من شأنه الإضرار بشريك العلاقة في ماله وعرضه وحياته، فتشمل السرقة، الكذب، الزنا، تدبير المكائد وتعريض حياة الشريك للخطر^(٢٨).

ويمكننا تعريفها على أنها علاقة محرمة غير شرعية تقوم خارج نطاق الزواج سواء من طرف الزوج أو الزوجة، وتكون إما عن طريق الهاتف، أو اللقاءات والمواعيد لتصل إلى أقصى حدّها ألا وهو الزنا. أ. تعريف الخيانة الزوجية من ناحية الفعل العاطفي الجنسي: تعتبر انحرافاً فهي تعبير عن اضطراب العاطفة والوجدان وعدم القدرة على تحديد موضوع الحب وهي تعبير عن الانقياد للشهوات والرغبات الطارئة، كما أنها دلالة على عدم النضج العاطفي والانفعالي^(٢٩).

ب. تعريف الخيانة الزوجية من الناحية النفسية والاجتماعية: هي كل علاقة تجمع بين رجل وامرأة خارج إطار الزواج سواء وصلت إلى حد الاتصال الجنسي أم لم تصل سواء كانت مجرد لقاءات أو اتصالات هاتفية أو غيرها^(٣٠).

ج. تعريف الخيانة الزوجية من الناحية الشرعية: تشمل كل علاقة غير مشروعة تنشأ بين الزوج وامرأة أخرى غير زوجته أو العكس، فهي تعتبر أيضاً علاقة محرمة سواء بلغت حد الزنا أو لم تبلغ، ويشمل هذا المواعيد اللقاءات الخلوة، وأحاديث الهاتف التي فيها نوع من الاستمتاع وتضييع الوقت بل حتى النظريات المتبادلة المثيرة للشهوة والتي تجري على سبيل العشق والغرام^(٣١).

د. كما يعرفها: مروان بأنها قد تدينس فراش الزوجية وانتهاكات حرمتها بتمام الوطوء، إذن الخيانة الزوجية هي خيانة العلاقة الزوجية، بمعنى الشخصي لا يكون خائناً لفراش الزوجية إلا إذا كان متزوجاً فيشترط وجود عقد صحيح قائم فعلاً أو حكماً والأشخاص غير المتزوجين لا يهمهم الأمر وقد أهملهم القانون والمجتمع باعتبار أن فعلهم لا يؤثر في العائلة وإن كان يمس قواعد الأخلاق كالفعل الفاضح العلني مثلاً.

فعلماء الاجتماع يرون أن خيانة الزوج والزوجة درجة واحدة من الناحية الأخلاقية، أما من الناحية الاجتماعية فخيانة الزوجة أشد خطورة وأبعد أثراً من خيانة الزوج لأن خيانة الزوجة تؤدي إلى نتائج أسوأ من الزوج إذ يمكن إدخال طفل غير شرعي للعائلة فيؤدي إلى اختلاط الأنساب وإلحاق العار بالزوج فيجعله موضع سخرية وهو أساس الفرق بين خيانة الزوج والزوجة^(٣٢).

المطلب الثاني: أنواع الخيانة الزوجية

تعدد أشكال الخيانة الزوجية في أحيان كثيرة لتعدد أسبابها ودوافعها وبحسب شخصيتها ومن المؤكد أن الخيانة جريمة ترتكب من الطرفين، فقد يرتكبها الزوج وتقع فيها الزوجة وهي ليست حكرا على أحد الأطراف ولا يلام فيها طرف دون الآخر.

(أ) هناك ستة أنواع من الخيانة التي تمارسها النساء بحق شركائهن وهي:

١- الخائنة عاطفيا هي المرأة التي تخون سواء عاطفيا أم جسديا لأنها تشعر بأنها لا تحظى بما يكفي من الانتباه من شريكها الحالي على كافة الأصعدة.

٢- الخائنة جنسيا وهي المرأة التي تحب شريكها وسعيدة معه لكنها تخونه مع الآخرين لأنها ترغب بالمزيد من العلاقات الجنسية.

٣- الخائنة انتقاميا: وهي المرأة التي يخونها شريكها فتد له الخيانة انتقاما.

٤- الخائنة السكرانة: هي التي تخون فقط عندما تكون تحت تأثير الكحول أو المخدرات وربما هناك أسباب في اللاوعي تدفعها إلى الخيانة عندما تكون في هذه الحالة.

٥- الخائنة التي عانت من أزمة منتصف العمر هذه المرأة تزوجت صغيرة وغالبا وضعت طفلا في بداية زواجها ولم تختبر حرية العلاقة كراشدة، لذا فإن تقيدها بشريكها لن ينفع وإذا ما صادفت علاقة بنهاية الأمر فستخون.

٦- الخائنة الغارقة في الخيال وهي المرأة التي ليست لديها أي نية في الخيانة حتى يأتي رجل في مخيلتها فليس هناك مناقشة عندما يتعلق الأمر بهذا الرجل فهو كل شيء أرادته في حياتها وهي قد بررت في رأسها الخيانة أساسا قبل أن تلتقي به (٣٣).

(ب) أنواع الخيانة الزوجية من قبل الزوج: تُعدّ الخيانة الزوجية ظاهرة اجتماعية مُعقدة ذات تأثيرات عميقة على الأفراد والعائلات والمجتمع ككل. تُصنّف الأبحاث العربية الحديثة أشكال الخيانة الزوجية من منظور الزوج إلى فئات رئيسية، تشمل (٣٤):

١. الخيانة العاطفية: تُشير الخيانة العاطفية إلى إقامة الزوج لعلاقة عاطفية مع شخص آخر دون إقامة علاقة جسدية. وتتميز هذه الخيانة بمشاعر الحب والاهتمام والتواصل العميق مع الشخص الآخر، مما قد يُشكل تهديداً خطيراً على استقرار الزواج.

٢. الخيانة الجسدية: تُشير الخيانة الجسدية إلى إقامة الزوج لعلاقة جسدية مع شخص آخر دون إقامة علاقة عاطفية. وتتميز هذه الخيانة برغبة الزوج في إشباع رغباته الجنسية مع شخص آخر، مما قد يؤدي إلى تفكك الزواج.

٣. الخيانة الافتراضية: تُشير الخيانة الافتراضية إلى إقامة الزوج لعلاقة عاطفية أو جسدية مع شخص آخر عبر الإنترنت أو وسائل التواصل الاجتماعي. وتتميز هذه الخيانة بسهولة التواصل مع الشخص الآخر دون الحاجة إلى التواجد في مكان واحد، مما قد يُسهّل على الزوج إخفاء خيانتة.

٤. الخيانة المالية: تُشير الخيانة المالية إلى قيام الزوج بسلوكيات مالية تُضرّ بمصالح العائلة دون علم الزوجة أو موافقتها. وتتميز هذه الخيانة بإخفاء الزوج لأموال العائلة أو إنفاقها دون داع، مما قد يؤدي إلى مشاكل مالية وخلافات بين الزوجين.

دوافع خيانة الزوج: تُشير الأبحاث العربية الحديثة إلى أنه لا يوجد سبب واحد لخيانة الزوج، بل تُعدّ خيانة الزوج ظاهرة مُعقدة ناتجة عن تفاعل عوامل مُتعددة، تشمل (٣٥):

١. العوامل الشخصية: مثل: ضعف الثقة بالنفس، والشعور بالوحدة، والنبذ عن الإثارة والتجديد.

٢. العوامل الزوجية: مثل: سوء التواصل، والمشاكل المالية، والعنف المنزلي.

٣. العوامل الاجتماعية: مثل: الضغوط الاجتماعية، وانتشار الخيانة في المجتمع.

٤. سلوكيات الزوج الخائن: تُشير الأبحاث العربية الحديثة إلى أنه لا يوجد نمط واحد لسلوك الزوج الخائن، بل تختلف سلوكياته من شخص لآخر. ومع ذلك، تشمل بعض السلوكيات الشائعة للزوج الخائن ما يلي (٣٦):

١. إخفاء الهاتف عن الزوجة.

٢. قضاء وقت طويل مع أشخاص آخرين دون علم الزوجة.

٣. التغييرات في السلوك، مثل: التوتر، أو العصبية، أو الانسحاب من العلاقة.

وهناك أشكال جديدة ظهرت مع التغير الاجتماعي وهي:

خيانة الزوجة الإلكترونية: فمع انتشار شبكة الانترنت وأنساع خدماتها واكتساب مواقع التعارف والمحادثة بات الأمر سهلا بكثير فلم يعد الأمر يكلف سوى الجلوس أمام الأنترنت والبدء برحلة بحث عن شخص جاهز لتبادل الحديث معه وبأكثر في المواضيع الخصوصية والحساسة، فتلجأ

الزوجة للأنترنيت لإشباع عاطفتها وملأ الفراغ في حياتها وقد تنمادى مع الشخص الذي تتحدث معه يوميا دون أن تعرف من هو فترسم صورة ذهنية في خيالها بملامح تصميمها على ذوقها فتجد نفسها متورطة بعلاقة محرمة تسمى الخيانة الزوجية الإلكترونية. خيانة الزوجة عبر الهاتف في الكثير من الأحيان تنشأ علاقة عبر الهاتف ليبدأ الشخصان بالتعارف ويتبادلان أطراف الحديث ويغوصا في تفاصيل لا حدود لها، وكثيرا من الأحيان تتكون علاقات وممارسات جنسية لا أخلاقية عبر الهاتف بالصوت والتعبير عن الشهوات باللفظ والكلمات، وصحيح أن الزوجة لا تمنح جسدها للطرف الآخر عبر الهاتف ولكن تقدم له عواطف الحب والحنان وتبادلها بالكلام الرقيق وكلمات الحب والغرام^(٣٧).

المطلب الثالث: العوامل المرتبطة بالخيانة الزوجية

أولاً: الدوافع الاجتماعية:

١. النظرُ المحرم، فكلُّ الحوادث مبدؤها من النظر كما قال الشاعر، ولا فرق بين النظر المباشر، أو عن طريق الشاشات الملونة، أو الصور.
٢. الاختلاط المحرم، والتساهل في أمر الحجاب، لاسيما بين الأقارب والأصدقاء، كذلك مع الخدم والسائقين، وهو من أكثر أسباب وقوع الخيانة.
٣. الخلوة المحرمة، سواء في البيت أو العمل السيارة.
٤. خيانة أحد الزوجين، فإنها سبب لخيانة الآخر، فإن الجزء من جنس العمل.
٥. انشغال أحد الزوجين عن الآخر، وعدم الاهتمام به، وإشباعه عاطفياً باعتدال كما سبق.
٦. الهاتف، والجوال منه أشد، فإنه إذا أسيء استخدامه أوقع فيما لا تحمد عقباه.
٧. المحادثة عن طريق الأنترنيت، وهو ما يُعرف بالدردشات ونحوه، وهو غالب سبب الخيانات في هذا الزمن.
٨. وصف المرأة المرأة لزوجها كأنه يراها، والثناء عليها من حيث الشكل والخلق، وقد ورد النهي الصريح عن ذلك، والعكس صحيح بأن تصفُ المرأة زوجها أو أحد محارمها النساء، وتبالغ في الثناء عليه، حتى تتعلق النفوس به، وهذا من حماقة بعض النساء.
٩. السفر بدون محرم ولو منع مجموعة من النساء، ولذا ورد النص بتحريم ذلك^(٣٨).
١٠. بعد الزوجين عن بعضهما من أجل العمل أو غيره، وكذا السفر الطويل لأكثر من ثلاثة أشهر، وأذكر قصة هاجرت في زمن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فكان عمر رضي الله عنه يتعس حال الرعية، وبينما هو يطوف بيوت المدينة سمع امرأة تقول:

وأرقتي أن لا حبيب الأعبه

تطاول هذا الليل واسود جانبه

لزعزع من هذا السرير جوانبه

فلولا جزاء الله لاشيء مثله

فقال عمر رضي الله عنه: أردت سنوءاً (يعني: الرِّبَا) قالت: معاذ الله قال: فاملكي على نفسك، فإنما هو البريدُ إليه فبعثت إليه، ثم دخل على ابنته حفصة فقالت: إني سألتك عن أمر قد أهمّني فأخرجني عني، في كم تشتاقي المرأة إلى زوجها؟ فحفصت رأسها واستحيت، قال: فإن الله لا يستحي من الحق. فأشارت بيدها ثلاثة أشهر وإلا فأربعة أشهر، فكتب عمر رضي الله عنه ألا تُحبس الجيوش فوق أربعة أشهر^(٣٩).

ثانياً: الدوافع الإعلامية: وسائل الإعلام وعلاقتها بالخيانة الزوجية في المجتمع

يعتبر الإعلام عملية تفاهم تقوم على تنظيم تفاعل بين الناس وتجاوبهم وتعاطفهم في الآراء فيما بينهم وهو في هذه الحالة ظاهرة طورتها الحضارة الحديثة وجعلتها خطيرة التأثير، دعمتها بإمكانات عظيمة حولتها إلى قوة لا يستغنى عنها لدى الشعوب والحكومات على حد سواء، وسواء كانت الوسائل الإعلامية مقروءة أو مسموعة أو مرئية فإنها أصبحت تلعب دورها ما في حياة الأفراد^(٤٠). إن وسائل الإعلام هي سلاح ذو حدين، لما نشاهده من تطور تكنولوجي في مجال الاتصالات ومع السليم بأهمية ما أحدثته أجهزة الهاتف المحمول والأنترنيت مثلاً من نوعية في حياتنا اليومية، حيث جعلت الحصول على المعلومات وتبادلها والتواصل مع الأهل والأصدقاء أيسر من أي وقت مضى، إلا أنه لا يجوز التغاضي عن الوجه الآخر للعملة فهناك من استغل التقدم التكنولوجي أو بالأحرى وسائل الإعلام بأشكالها لأغراض أخرى، وهذا ما جعل الخيانة الزوجية تنتشر بشكل واسع لتصل إلى مواعدة هذا العشيق والخروج معه إن أمكن وحتى معاشرته جنسياً عبر الهاتف الخاصة تلك المكالمات الهاتفية ليلاً وما تحمله من عبارات وكلمات ومنادات مخلة بالحياء وإرسالها أو استلامها للرسائل الغرامية منه خاصة في المناسبات الخاصة أو الأعياد أو لأيام ذكريات مضمّن معهم في السابق^(٤١).

المطلب الرابع: عقوبة الخيانة الزوجية

إن فقهاء الشريعة عرفوا الجرائم بأنها ((محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير))^(٤٢) والحد هو العقوبة المقدرة في الشريعة الإسلامية والمقصود (بالتعزير) العقوبة التي لم تحدد الشريعة الإسلامية مقدارها وانما تركت تقديرها للقاضي^(٤٣). والحد هو العقوبة المقدرة حقاً لله تعالى، أي أنها وجبت لصالح العامة ودفع الضرر عنهم، فمن الأفعال المحرمة شرعاً هو (الزنى) وهي من جرائم الحدود، أي حدد الشريعة الإسلامية عقوبتها مع اختلاف بين المحصن وغير المحصن، ولم يفرق الشريعة الإسلامية بين الرجل والمرأة من حيث اعتبار الفعل جريمة أو من حيث فرض العقوبة. إن الشريعة الإسلامية تعاقب على الزنا باعتباره مساساً بكيان الجماعة إذ انه اعتداء على سلامة الأسرة وهي الأساس الذي يبنى عليه المجتمع ولأنه في إشاعة الفاحشة هدم الأسرة ثم فساد المجتمع وانحلاله وتعتبرها من أخطر الجرائم الاجتماعية ومصحة الأسرة والمجتمع تقتضي تجريمه^(٤٤). والناظر الى القرآن الكريم والسنة النبوية يرى قدر الاهتمام الذي منحه الإسلام للعرض فحرم الزنا ويعتبره من الكبائر، **إِذْ تَأْتِي سَمْعًا وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانِيَةَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا سَجَى [الإسراء: ٣٢]** ، فالزنا فيه هتك للعرض وضياع للنسب واعتداء على الحرمات وهدم للأسر وفساد في الأخلاق، ولا تفرق الشريعة الإسلامية بين الرجل والمرأة من حيث اعتبار الفعل جريمة من حيث العقوبة، ومن هنا اعتبرت من جرائم الحدود أي فيه حق لله والجماعة ووضعه له حداً وهو الجلد لغير المحصن **ثُمَّ سَمِحَ الزَّانِيَةَ وَالزَّانِيَةَ فَاجِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ سَجَى [النور: ٢]** . وثمّ الرجم حتى الموت للمحصن وقد طبق رسول الله ﷺ حد الرجم على الغامدية التي زنت في عهده^(٤٥). ولم تحرم الشريعة الإسلامية الزنا فقط، بل حرمت أفعال أخرى اعتبرت تمس العرض والشرف وهي مقدمات قد تؤدي الى الفاحشة والزنا، فالقاعدة في الشريعة الإسلامية إنها إن حرمت شيئاً حرمت مقدماته ومسهلاته والوسائل المؤدية إليه، ومن أجل ذلك حرمت الخلوة الغير شرعية بالأجنبي، سفر المرأة لوحدها دون محرم، منعت الاختلاط والتبرج مما يوجب الالتزام التام والابتعاد عن هذه الوسائل التي قد تؤدي إلى جرائم ومنها الزنا^(٤٦) فالعرض من الأشياء التي صانها الإسلام ومنحها الحماية، وتكريماً لفرد جاءت الشريعة الإسلامية لتحفظ وتضع الضمانات لحمايتها من النفاض والعيوب، ولم يتوقف الأمر عند تحريم الزنا بل يحرم مقدماته من نظر، وخلوة وتبرج وغيره فقد أمر سبحانه المسلمين والمسلمات بغض البصر **ثُمَّ سَمِحَ قُلُوبًا لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ٣٠ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا سَجَى [النور: ٣٠-٣١]** ، نهي الإسلام عن الاختلاط بين الجنسين لما قد يصحبه من منكرات وكذلك حرم الخلوة بين الجنسين وتبرج النساء، واعتبرت كل ذلك من الضمانات التي تحفظ للإنسان عرضه وشرفه، وقد أشار رسول الله ﷺ في حديث شريف الى حرمة البصر واعتبارها زنا، وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال **«كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيْبُهُ مِنَ الزَّانِيَةِ، مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ زَنَاهُمَا النَّظْرُ، وَالْأُذُنَانِ زَنَاهُمَا الْإِسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زَنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زَنَاهَا النُّبْطُ، وَالرِّجْلُ زَنَاهَا الْخَطَا، وَالْقَلْبُ يَهُوِي وَيَتَمَيُّ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَلِّبُهُ»**^(٤٧) استناداً لما ذكر، أصبح واضحاً، بأن الشريعة الإسلامية كما حرم الزنا حرمت مقدماتها وأي فعل قد يؤدي إلى ارتكاب الزنا، فحرم الزنا كما حرّم مقدماته^(٤٨) وهذا يعني ان الخيانة الزوجية في الإسلام سواء كان من جهة الزوج أو الزوجة ليس من الضروري أن تكون جسدية، أو تلامسية مباشرة، أو يمكن أن تكون خيالية، أو تصورية، وفي هذه الحالة يزني الرجل بقلبه، وبذلك لا يحمل أي شعور بالتقدير والاحترام لشريكه، ومن الجدير بالذكر إن الشريعة اليهودية والمسيحية أيضاً قد حرمت الخيانة الزوجية، ففي التوراة إشارات مختلفة تحرم الزنا، منها ما ورد في سفر الأولين (إذا زنى رجل مع امرأة، فإذا زنا مع امرأة قريبة فإنه يُقتل الزاني والزانية)، وكذلك ورد في الإنجيل على لسان عيسى عليه السلام (إن كل من ينظر الى امرأة ليشتتها فقد زنى بها في قلبه)^(٤٩).

المطلب الخامس: أسباب الخيانة الزوجية:

في هذا المطلب قمت بجولة ميدانية بجمع المعلومات في دائرتي محكمة بداءة عقرة، ومركز مناهضة العنف ضد المرأة والأسرة في عقرة عن أسباب الخيانة الزوجية، لنقف على الأسباب الحقيقية في منطقة عقرة حول الخيانة الزوجية، فبدأت بجمع الأسباب في دائرة بداءة عقرة وبعدها قمت بجمع أمثلة حقيقية في مركز مناهضة العنف ضد المرأة والأسرة في عقرة، ومن تلك الأسباب^(٥٠):

١. الضرب المستمر من جهة الزوج الى الزوجة.
٢. عدم إشباع الرغبة الجنسية.
٣. العديد من الاختلافات العمرية.
٤. الطمع كان سبباً رئيسياً للعديد من الخلافات الزوجية .
٥. سوء الأوضاع الاقتصادية والبطالة.
٦. زواج قسري.

٧. إساءة استخدام الهواتف.
 ٨. خروج الزوجة بالدائم الى السوق مع أصدقائها بدون أنن زوجها.
 ٩. الحرية وعدم سؤال الزوجة لزوجها.
 ١٠. عدم إعطاء مهرها ووقاحتها.
- ومن الأمثلة الحقيقية التي جمعناها في مركز مناهضة العنف ضد المرأة والأسرة في ناكري، كما يلي^(٥١):
١. وقعت مشكلة بين زوجين وكان لهم طفلاً وتبين للقاضي أن الرجل عقيم والطفل ليس له.
 ٢. جاءت زوجة إلى المركز تشتكي أن زوجها يخونها وهي أيضاً تخونه بالمقابل.
 ٣. تقول إحدى الزوجات بأن زوجها لم يدخل غرفتها منذ خمسة شهور والعكس صحيح للأزواج وهذا الإهمال تعد فرصة للخيانة الزوجية.
 ٤. وتقول أخرى بأنها رأت صدر زوجها قد أرسلها لامرأة أجنبية والصور كانت إباحية .
 ٥. وتقول أخرى تشتكي زوجها بأنها كانت تشك في زوجها بأنه يرسل امرأة أجنبية عن طريق برنامج سناب جات وبعد معرفة كلمة سر موبايل الزوج تبين أنه فعلاً يرسلها.
 ٦. بعد التحري وجدنا أنه في عام ٢٠٠٨ قد سجلت (٥) قضايا متعلقة بقانون رقم (٦) المخصص بإساءة استعمال برامج التواصل الاجتماعي.
 ٧. يشتكي أحد الأزواج بأنه يشك في زوجته وبعد فتح موبايل زوجته بأمر القاضي وجد فيها العديد من الصور المخلة وقد أرسلتها إلى رجل أجنبي.
 ٨. زوج يشتكي بأنه يعمل بجد ليلاً ونهاراً وأن زوجته تخونه.
 ٩. يشتكي زوج جاء إلى المركز بأنه عند رجوعه من وظيفته الرسمية إلى منزله قال له أولاده بأن رجلاً أجنبياً جاء إلى المنزل في غيابه ودخل غرفة النوم مع أهم.
 ١٠. جاءت زوجة إلى المركز تشتكي بأن زوجها يأتي معه أصدقائه إلى المنزل كثيراً وهذا يعد سبباً للخيانة الزوجية^(٥٢).
- وبعد هذه الأسباب قمنا بمقابلة عدة محامين في محكمة بداءة عقرة حول موضوع الخيانة الزوجية. فكان كالاتي:
- المقابلة الأولى^(٥٣):** قال المحامي: نحن نعيش في زمان أصبح فيه الخيانة الزوجية شائعة جداً، وتعود أسباب الخيانة الزوجية إلى عدة أسباب:
- ١- لإساءة استخدام التواصل الاجتماعي بشكل عام.
 - ٢- تقليد أفلام الحب والغرام المدبلجة.
 - ٣- الزوج يخون زوجته، والزوجة تخون زوجها بالمقابل ويقال لها الانتقام.
 - ٤- البطالة: هي سبب للخيانة الزوجية، لأن بطالة الزوج تجعل زوجته تخونه لقلّة الحياء.
 - ٥- الفقر: لأن فقر الزوج يكون في بعض الأحيان يؤدي إلى خيانة زوجته له.
 - ٦- هنالك حالة أخرى للخيانة الزوجية، ولكن نادراً جداً وهي ترتبط بمرض نفسي، لقد رأيت حالة امرأة متزوجة كانت لها علاقة هاتفية مع رجل أجنبي أخبرها بأنها بنت ولم يتزوج وبعد ذلك تبين هذه الحالة بأن تكون المرأة مصابة بمرض نفسي.
- المقابلة الثانية^(٥٤):** قال المحامي: وللخيانة الزوجية أسباب كثيرة، ولكن سأذكر لك بعض منها:
- ١- إساءة استخدام التواصل الاجتماعي بشكل عام.
 - ٢- تقليد أفلام الحب والغرام المدبلجة، وحتى أن هذه الأفلام تؤدي إلى العلاقات غير الشرعية بين المحارم.
 - ٣- الزواج في سن مبكرة سواءً أكان الزوج أو الزوجة، لأن الزوج لا يعرف كيف يعطي المودة واللفظ لزوجته وبالعكس.
 - ٤- الزواج القسري سواءً من طرف الزوج أو الزوجة. وملاحظة بأن الرجال هم أكثر من يخونون من النساء، ولكن خيانة الرجال مخفية، وأكثر حالات خيانة الزوجية تؤدي إلى الطلاق.
- المقابلة الثالثة^(٥٥):** قال المحامي: هناك حالات كثيرة للخيانة الزوجية ولكن سأذكر لك ثلاث حالات فقط:
- ١- أغلب حالات الخيانة الزوجية تكون بسبب سوء استخدام التواصل الاجتماعي.
 - ٢- الزواج في السن المبكرة، لأن الزوج لا يعرف كيف يعطي المودة واللفظ لزوجته وبالعكس.
 - ٣- إهمال الزوج زوجته من جميع الجوانب وبالعكس.

وأخيراً كنتُ محامياً لمدة خمسة عشرة عاماً، وكان لدي مائة قضية للخيانة الزوجية، وأدى جميعها إلى الطلاق، إلا ثلاثاً منها، نسبة خيانة الرجل أكثر من المرأة بمقدار ٩٥٪ وأن خيانتهم مخفية، أما المرأة فخيانتها ظاهرة وإن كانت أقل من الرجال.

المقابلة الرابعة^(٥٦): قالت المحامية: هناك أسباب كثيرة للخيانة الزوجية، ولكن سأذكر بعضاً منها:

أولاً: إساءة استخدام التواصل الاجتماعي، هي السبب الرئيسي للخيانة الزوجية، والآن لدي مثل هذه الحالة.

ثانياً: وجود علاقة ما قبل الزواج بين فتاة وشباب ولكنهما لم يتزوجا، ورغم ذلك لازال علاقتهما للخيانة الزوجية مستمرة. وأخيراً فإن أغلب حالات الخيانة الزوجية تكون من النساء في محكمة بداءة عقرة، أما الرجال فهم أكثر عرضة للخيانة الزوجية ولكن زوجاتهم غالباً ما يخونون ذلك من أجل أبنائهم وشرفهم؛ أما إذا كانت الخيانة من قبل المرأة فترفع قضيتها مباشرة إلى المحكمة ويطلقها، هذا هو سبب كثرة خيانة النساء في المحكمة. **المقابلة الخامسة^(٥٧):** قالت المحامية: كمحامية في عملي أذكر أسباب الخيانة الزوجية وهي كالآتي:

١- إساءة استخدام التواصل الاجتماعي، وخاصة تيك توك وسناب جات.

٢- الزواج في السن المبكرة، لأن الزوج لا يعرف كيف يعطي المودة واللفظ لزوجته وبالعكس. وأخيراً الرجال أكثر عرضة للخيانة الزوجية من النساء، ولكن خيانة الرجل مخفية، وأن أكثر حالات الخيانة الزوجية أدت إلى الطلاق وبعد هذه المقابلات تبين للباحثان بأن السبب الرئيسي للخيانة الزوجية، بحسب أقوال المحامين الخمسة، هو سوء استخدام الموبايل، وسوء استخدام التواصل الاجتماعي، والسبب الثاني الزواج في السن المبكرة، بالإضافة إلى أسباب أخرى ذكرناه في المقابلات.

المطلب السادس: طرق وقاية وعلاج الخيانة الزوجية:

أولاً: الوقاية:

يمكن الوقاية من الخيانة الزوجية من خلال تعزيز المودة والرحمة بين الزوجين؛ المودة التي تظهر في أوقات الرضا، والرحمة التي تظهر في أوقات الخلافات والمشاكل، وزيادة الترابط العاطفي بالاستفسار عما يحقّق السعادة للطرف الآخر، فالاحتياجات النفسية والاجتماعية تختلف من فرد إلى آخر، ولا يكفي افتراضها، بل يجب معرفة ما يحتاجه الطرف الآخر بالفعل، ومن أمثلة هذه الاحتياجات: التقدير والمشاركة والإشباع الجنسي والصدقة وقضاء بعض الوقت معاً، وينبغي التعبير عن تلك الاحتياجات بوضوح وصراحة، وأن يساعد كلا الطرفين الآخر في البعد عما يسبّب الوقوع في الخيانة مثل إساءة استخدام الإنترنت، وأن يُتابع كلٌّ منهما الآخر، ويقضيان أوقات الفراغ فيما هو نافع ومفيد، وألا تتهاون المرأة في السماح لزوجها بالتواصل مع قريباتها أو صديقاتها أو المزاح معهن، وعند الضرورة يمكن منعه من مقابلتهن بطريقة غير مباشرة^(٥٨). وقاية شريك الحياة الذي سبق له الخيانة من الوقوع في الخيانة مرة أخرى: يمكن تحقيق ذلك من خلال مطالبته بإنهاء التواصل مع الطرف الثالث أو المرور بالقرب من منزله، وتغيير مكان إقامة الزوجين ومكان العمل عند الضرورة، وكتابة رسالة نصية للطرف الثالث تتضمن اعتراف الخائن بالخطأ والتعبير عن حبه لشريك حياته، وأنه اختار أسرته واتخذ قراراً بإنهاء التواصل، ويطلب منه القيام بالمثل، ولا بد من موافقة شريك الحياة على نص الرسالة دون اعتداء أو تجريح للطرف المشارك في الخيانة، ويجب على الشخص المتعرّض للخيانة ألا يُدكّر الطرف الخائن بماضيه أو يهدّده به، وأن يستمر في أداء ما عليه من واجبات، وإذا تعرّض ذلك بسبب الحالة النفسية المترتبة على اكتشاف الخيانة فعليه أن يتحدّث عن ذلك مع شريك حياته، وعلى الطرف الآخر مراعاته والتماس العذر، مع العلم أن الطرف المتعرّض للخيانة قد يظل فترة في حالة صدمة، وعلى المرشد تشجيعهما على الاستمرار في محاولة التواصل وتحسين العلاقة، واستعانة الطرف المجرور بمن يخفّف عنه صدمته^(٥٩).

ثانياً: المعالجة: كيفية معالجة مشكلة الخيانة الزوجية يعتبر تحديد المشكلة أول خطوة في علاجها، وهذا ينطبق على مشكلة الخيانة الزوجية أيضاً، حيث يكون في البحث عن دوافع هذه الخيانة، ومعالجتها في مرحلة لاحقة لإعادة استثمار للعلاقة، ويكون ذلك كما يأتي^(٦٠): اعتراف الشريك بالمشكلة: يجب على الشخص الذي كان على علاقة خيانة أن يكون على استعداد للاعتراف بعلاقته وبالخيانة التي قام بها، كما يجب عليه أن يكون مستعداً للمساءلة حتى لو كانت المناقشة غير عادلة، بالإضافة إلى تقديم الوعود الصادقة بالالتزامات التي يجب أن يتقيد بها بالمستقبل من عدم تكرار هذا الخطأ الفظيع مرة أخرى. طلب المشورة: يمكن لكلا الزوجين اللجوء إلى مستشار أو معالج المشكلات الزوجية، أو أخذ دروس لتعلّم الزواج الناجح، كما يمكن أن يسأل كل منهما الآخر ما الذي يمكن فعله لإعادة بناء الاتصال فيما بينهما. عدم السعي للانتقام: تؤدي الخيانة الزوجية إلى شعور الشخص بالغضب، والتي تعمل على تحفيز الشعور بالانتقام من الشريك، والتي قد تشعره بشعور مؤقت بالرضا، ولكن في النهاية يمكن أن تكون لها آثار سلبية ضده، وتبقيته في حالة غضب، مما تخفض نسبة التركيز على العلاج والمضي قدماً مع نفسه أو مع شريكه. تجنب إلقاء اللوم: إن إلقاء الشخص اللوم على نفسه أو على شريكه أو حتى على الطرف الثالث لن يغيّر شيئاً في المشكلة، بل يعتبر إهداراً للوقت والطاقة، كما يجب

عدم الإحباط ولعب دور الضحية فهذا يؤدي إلى الشعور بالعجز والسوء، مما يحول دون حل المشكلة^(١١). إبقاء الأطفال خارج المشكلة: إن مشكلة الخيانة الزوجية مشكلة تخص كلا الطرفين، ولكن من المهم ألا يشمل الأطفال على الإطلاق، إلا إذا كان الطلاق أمراً وارداً لإنهاء المشكلة، وذلك لأنه يؤدي إلى قلقهم، وشعورهم بأنهم عالقون في الوسط، ويجبرون على الوقوف بجانب أحد الطرفين وهذا محبط جداً لهم. التفكير بنهاية المشكلة: إذا كانت نهاية حل المشكلة هو إنهاء العلاقة كلياً، فيجب التفكير جيداً في الأمور العملية، مثل المكان الذي سيعيش فيه الشخص بعد الانفصال ووجود المال الكافي لدفع التكاليف الأساسية، وإذا كان هناك أطفال فيجب ترتيب الأمور الخاصة بهم من المدارس والحضانة وغير ذلك، أما إذا كانت العلاقة مستمرة فهذا لا يعني دائماً أن الخيانة هي النهاية، فيجب التفكير في كيفية المضي قدماً حتى تبدأ المرحلة التالية من الحياة الزوجية الجديدة معاً^(١٢).

الختاتمة:

من خلال ما تقدم، فنحن نواجه ظاهرة تستر عنها القضاء وأعلن عنها المجتمع بكل جرأة فعند تطلعنا لسجلات محكمة عقرة ودائرة العنف ضد المرأة وجدنا أن هذه الظاهرة قد انفلتت من شيء اسمه " الحشمة " وأصبحت شيئاً متجاوزاً داخل المجتمع في إقليم كردستان بصفة عامة والمجتمع في قضاء ناكري بصفة خاصة، فرغم اختلاف وجهات نظر المبحوثين فيمن يكون المبادر بالخيانة الزوجية، فغالبا ما يرتبط هذا الجواب بالمعنى بالأمر. فهذه الظاهرة رغم مساسها بأهم مؤسسة اجتماعية ألا وهي الأسرة، إلا أنها ظاهرة تتجاوز هذه الأخيرة لكي تسمى تطورات المجتمعات، وهنا ينفلت موضوع البحث من بين أيدينا لكي يتخذ عدة تصورات تجعل من المتلقي والباحث يطرح عدة إشكالات ترتبط بمفاهيم من قبيل (العرض والكرامة والشرف) وهنا تبرز مرونة الموضوع الذي يتجاوز السكون، ويأخذ طابع الدينامية والتحول المستمر. إن بحثنا في نهاية المطاف قد وضع صورة عامة وواضحة حول أهم الدوافع الاجتماعية والاقتصادية والنفسية التي تؤدي للخيانة الزوجية، وبالتعرف على هذه الدوافع والأسباب، فإن بحثنا له قيمة مضافة تساعد مختلف المهتمين الذين يحاولون الإحاطة بهذه الظاهرة، كذلك يمكن استغلاله داخل المؤسسات العقابية. إذ يمكنها من الاطلاع على أهم ما يخص هذه الظاهرة. ويعطي رؤية واضحة لكيفية معالجة هذه الظاهرة والحد من مسبباتها، ولما كانت القوانين العقابية داخل ناكري غير رادعة لهذا الفعل رغم خطورته، فبحثنا من شأنه أن ينبه لخطورة هذه الظاهرة على الأسرة والمجتمع، مما يتطلب معه وضع عقوبات رادعة للحد من هذه الظاهرة، كذلك إظهارها والكشف عنها حتى تأخذ قدر كافي من الدراسة، وتشكل أو تخلق وعي لدى كل المتزوجين، وتنبههم لخطورتها على النظام الاجتماعي وكذا عرضهم وشرفهم.

قائمة المصادر:

القرآن الكريم.

أولاً: الكتب:

- ١- آثار الإمام مُحَمَّد البَشِير الإِبْرَاهِيمِي، مُحَمَّد بن بشير بن عمر الإِبْرَاهِيمِي (ت ١٣٨٥هـ)، جمع وتقديم: نجله الدكتور أحمد طالب الإِبْرَاهِيمِي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧.
- ٢- أثر الإعلام المعاصر في العقيدة والتربية والسلوك، محي الدين خير الله العوير، ط١، دار النهضة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سورية، ٢٠٠٧.
- ٣- الأحكام السلطانية، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (٤٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٤- احمد عيد الشخانبة، الخيانة الزوجية (رؤية نفسية)، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن. ٢٠١٣.
- ٥- الأحوال الشخصية بين مذهب أهل السنة والجعفرية، محمد حسين الذهبي، دار الحديث، القاهرة، ٢٠١٠.
- ٦- أخطأت الطريق، خادم السنة المطهرة يوسف الحاج احمد، دار ابن حجر للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ٧- أمالي ابن بشران، أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران بن محمد بن بشران بن مهران البغدادي (٤٣٠هـ)، ضبط نصه: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، ط١، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٨- تحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤.
- ٩- تربية الجنسية عند الرجل والمرأة، صباح الصباح، دار علم الملايين مؤسسة الثقافة للتأليف والترجمة والنشر، الطبعة الأولى: بيروت، ١٩٩٦.
- ١٠- تشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة، دار الكاتب العربي، بيروت، د.ت.

- ١١- تعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، ط١، دار الكتب العلمية ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ١٢- تهذيب الأخلاق، أبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، ط١، دار الصحابة للتراث، ١٤١٠هـ . ١٩٨٩م.
- ١٣- جامع السنن [سنن ابن ماجه]، أبو عبد الله محمد يزيد ابن ماجه الربيعي - مولا هم - القزويني (٢٠٩ هـ - ٢٧٣ هـ)، حققه وعلق عليه وحكم على أحاديثه: عصام موسى هادي، دار الصديق للنشر، الجبيل - السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.
- ١٤- جرائم الأسرة في الشريعة والقانون المصري والفرنسي، عبدالرحيم الصديقي، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي، ١٩٨٧.
- ١٥- جريمة الزنا في ضوء القضاء والفقه، عبد الحميد الشواربي، دار المطبوعات الجديد، الإسكندرية، ١٩٨٥.
- ١٦- حاشية الشَّهَابِ عَلَى تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ، الْمَسْمُومَةُ: عِنَايَةُ الْقَاضِي وَكِفَايَةُ الرَّاضِي عَلَى تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي (ت ١٠٦٩هـ)، دار صادر - بيروت، د. تاريخ .
- ١٧- الخيانة الزوجية في المجتمع الجزائري (الأسباب والعوامل)، إزرار مريم و لعكايش خيرة، بحث ماجستير تخصص علم اجتماع سوسولوجية العنف والعلن الجنائي، كلية العلوم الاجتماعية - جامعة الجيلاني، لسنة ٢٠١٦ - ٢٠١٧ م .
- ١٨- حقوق المرأة في ضوء الكتاب والسنة، الدكتور/ مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، د. نشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .
- ١٩- دليل الإرشاد الأسري . مشكلة الخيانة الزوجية وكيف يتعامل معها المرشد الأسري، عبد الله بن ناصر السدحان، مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- ٢٠- دوافع الخيانة الزوجية، «دراسة تشخيصية»، خليل محمد محمد بيومي، مجلة كلية التربية، جامعة طنطا، مصر، ١٩٩١.
- ٢١- زهرة التفاسير، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت ١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي، د.ط، د.ت.
- ٢٢- ستة أنواع لخيانة المرأة.. أبرزها "العاطفية والجنسية"، فاطمة أبو حطب، تم النشر ١٤:٠٢ مساءً يوم الثلاثاء ١٨ أغسطس ٢٠١٥، تاريخ الزيارة ٢٣/٢/٢٠٢٤ يوم الجمعة الساعة ٧:٥٢ مساءً: منشور على: <https://www.elwatannews.com/news/details/788731>
- ٢٣- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- ٢٤- علم الاجتماعي العائلي، شكري عليل، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، ط١ و٢، ٢٠٠٩.
- ٢٥- فتاوى الشبكة الإسلامية، لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م: ٢٠٨٤/٩.
- ٢٦- الفقه الإسلامي وأدلته، أ. د. وهبة بن مصطفى الزُّحَيْلِي، دار الفكر - سورِيَّة - دمشق، الطبعة: الرَّابِعة، د. ت.
- ٢٧- فقه السنة، سيد سابق (ت ١٤٢٠هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .
- ٢٨- كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ط، د.ت.
- ٢٩- كسولة ثقافية، الخيانة الزوجية، أسباب وأسرار وطرق الحماية منها، تاريخ التصفح: ٣ شباط ٢٠٢٤، الساعة ٣:٠٥ مساءً.
- ٣٠- مجلة مجمع الفقه الإسلامي، تصدر عن منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، عدد (٩)، <http://www.islamweb.net> .
- ٣١- المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (٤٥٦هـ)، دار الفكر - بيروت، د.ط، د.ت .
- ٣٢- المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (٤٥٨هـ)، المحقق: خليل إبراهيم جفال، ط١، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٩٩٦م - ١٤١٧هـ.
- ٣٣- مسلم، بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- ٣٤- مسند الإمام أحمد بن حنبل، الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٣٥- معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية انكليزي فرنسي عربي، احمد زكي بدوي، قسم الكتاب المعاجم والقواميس، مكتبة لبنان، د. ت .
- ٣٦- المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، عبد الكريم زيدان، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣ - ١٩٩٣.
- ٣٧- من مقومات الحياة الزوجية في الشريعة الإسلامية، د. حسن السيد حامد خطاب، جامعة طيبة، المدينة المنورة، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

- (١) من مقومات الحياة الزوجية في الشريعة الإسلامية، د. حسن السيد حامد خطاب، جامعة طيبة، المدينة المنورة، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م: ص ٨.
- (٢) (أثَارُ الإِمَامِ مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الإِبْرَاهِيمِيِّ "، مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الإِبْرَاهِيمِيِّ (ت ١٣٨٥ هـ)، جمع وتقديم: نجله الدكتور أحمد طالب الإبراهيمي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧: ٤ / ٣٥٦ .
- (٣) زهرة التفاسير، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت ١٣٩٤ هـ)، دار الفكر العربي، د.ط، د.ت: ١ / ٢٩٢ .
- (٤) زهرة التفاسير، أبي زهرة: ٣ / ١٦٥٥ .
- (٥) التحرير والتتوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣ هـ)، الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤: ٢١ / ٧٢
- (٦) حَاشِيَةُ الشَّهَابِ عَلَى تَفْسِيرِ البَيْضَاوِيِّ، المُسَمَّاةُ: عِنَايَةُ القَاضِي وَكِفَايَةُ الرَّاغِبِ عَلَى تَفْسِيرِ البَيْضَاوِيِّ، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي (ت ١٠٦٩ هـ)، دار صادر - بيروت، د. تاريخ: ١ / ٦٥ .
- (٧) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب الاكفاء في الدين، رقم (٤٨٠٢): ٥ / ١٩٥٨، (مسلم، بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.)
- (٨) رواه الترمذي في سننه، أبواب النكاح، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه، رقم (١٠٨٤): ٣ / ٣٨٦ .
- (٩) ابن ماجه حديث (١٩٦٨) وفي سننه طعن شديد، لكنه على ما فرسنا مقبول المتن.
- (١٠) حقوق المرأة في ضوء الكتاب والسنة، الدكتور/ مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، د. نشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م: ٤٨ .
- (١١) حقوق المرأة في ضوء الكتاب والسنة، الدكتور/ مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، مصدر سابق: ٤٩ .
- (١٢) كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠ هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، ط، دت: ١٤٣/٥ .
- (١٣) الفقه الإسلامي وأدلته، أ. د. وهبة بن مصطفى الرَّحْيَلِي، مصدر سابق: ص ٦٥١٣ .
- (١٤) الأحوال الشخصية بين مذهب أهل السنة والجمهورية، محمد حسين الذهبي، دار الحديث، القاهرة، ٢٠١٠، ص ١٨ .
- (١٥) معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية انكليزي فرنسي عربي، احمد زكي بدوي، قسم الكتاب المعاجم والقواميس، مكتبة لبنان، د.ت: ص ٩ .
- (١٦) جريمة الزنا في ضوء القضاء والفقه، عبد الحميد الشواربي، دار المطبوعات الجديد، الإسكندرية، ١٩٨٥، ص ٦ .
- (١٧) فقه السنة، سيد سابق، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م: ج ٢ ص ١١٥ .
- (١٨) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، تصدر عن منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، عدد (٩)، <http://www.islamweb.net> : ١٣ / ٢٢٨٤ .
- (١٩) مسند الإمام أحمد: ٤ / ٣٨١ .
- (٢٠) فتاوى الشبكة الإسلامية، لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م: ٩ / ٢٠٨٤ .
- (٢١) من مقومات الحياة الزوجية في الشريعة الإسلامية، د. حسن السيد حامد خطاب، المصدر السابق: ص ٩ .
- (٢٢) من مقومات الحياة الزوجية في الشريعة الإسلامية، د. حسن السيد حامد خطاب، المصدر السابق: ص ١٥ .
- (٢٣) أمالي ابن بشران، أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران بن محمد بن بشران بن مهران البغدادي (٤٣٠ هـ)، ضبط نصه: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، ط١، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م: باب القرآن، حديث رقم (٢٤٤٦): ج ٣ / ص ٣٠٩ وضعفه الألباني.
- (٢٤) المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (٤٥٨ هـ)، المحقق: خليل إبراهيم جفال، ط١، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م: ج ١ / ص ٢٨٦ .

- (٢٥) دليل الإرشاد الأسري . مشكلة الخيانة الزوجية وكيف يتعامل معها المرشد الأسري، عبد الله بن ناصر السدحان، مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، ١٤٣٢هـ. ٢٠١١م: ٣٥/٥.
- (٢٦) المصدر نفسه: ج ٥/ ص ٣٥.
- (٢٧) تهذيب الأخلاق، أبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، ط ١، دار الصحابة للتراث، ١٤١٠هـ. ١٩٨٩م، ص ٣١.
- (٢٨) دوافع الخيانة الزوجية، «دراسة تشخيصية»، خليل محمد محمد بيومي، مجلة كلية التربية، جامعة طنطا، مصر، ١٩٩١، ص ٤.
- (٢٩) دوافع الخيانة الزوجية، «دراسة تشخيصية»، خليل محمد محمد بيومي، ص ٥.
- (٣٠) احمد عيد الشخانبه، الخيانة الزوجية (رؤية نفسية)، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن. ٢٠١٣، ص ٢٥.
- (٣١) كبسولة ثقافية، الخيانة الزوجية، أسباب وأسرار وطرق الحماية منها، تاريخ التصفح: ٣ شباط ٢٠٢٤، الساعة ٣:٠٥ مساءً.
- (٣٢) التربية الجنسية عند الرجل والمرأة، صباح الصباح، دار علم الملايين مؤسسة الثقافة للتأليف والترجمة والنشر، الطبعة الأولى: بيروت، ١٩٩٦، ص ٤٠.
- (٣٣) فاطمة أبو حطب، ستة أنواع لخيانة المرأة. أبرزها "العاطفية والجنسية"، تم النشر ١٤:٠٢ مساءً يوم الثلاثاء ١٨ أغسطس ٢٠١٥، تاريخ الزيارة ٢٣/٢/٢٠٢٤ يوم الجمعة الساعة ٥٢:٧ مساءً: منشور على <https://www.elwatannews.com/news/details/788731>
- (٣٤) المصدر نفسه .
- (٣٥) المصدر نفسه .
- (٣٦) فاطمة أبو حطب، ستة أنواع لخيانة المرأة. المصدر السابق .
- (٣٧) نفس السابق.
- (٣٨) أختاه أخطأت الطريق، خادم السنة المطهرة يوسف الحاج احمد، دار ابن حجر للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م: ص ٧٥ - ٧٦.
- (٣٩) أختاه أخطأت الطريق، يوسف الحاج احمد،: ص ٧٥ - ٧٦.
- (٤٠) أثر الإعلام المعاصر في العقيدة والتربية والسلوك، محي الدين خير الله العوير، ط ١، دار النهضة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سورية، ٢٠٠٧، ص ٢١٨.
- (٤١) علم الاجتماعي العائلي، شكري عليل، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، ط ١ و ٢، ٢٠٠٩، ص ١٤٢.
- (٤٢) الأحكام السلطانية، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (٤٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م: ص ٢١١.
- (٤٣) المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، عبد الكريم زيدان، ط ١، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣ - ١٩٩٣: ص ٥.
- (٤٤) التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة، دار الكاتب العربي، بيروت، د.ت: ٣ / ٥ - .
- (٤٥) المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (٤٥٦هـ)، دار الفكر - بيروت، د.ط، د.ت: ج ١٢ / ص ١٨.
- (٤٦) المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم، د. عبد الكريم زيدان، المصدر السابق، ص ٣٠.
- (٤٧) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب قدر على ابن آدم، رقم (٢٦٥٧) : ج ٤ / ص ٢٠٤٧.
- (٤٨) جريمة الزنا في ضوء القضاء والفقهاء، عبد الحميد الشواربي، مصدر سابق: ص ٦.
- (٤٩) جرائم الأسرة في الشريعة والقانون المصري والفرنسي، عبد الرحيم الصديقي، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي، ١٩٨٧، ص ١٤١.
- (٥٠) مقابلة مع الباحث الاجتماعي: نوزاد محمد علي سراني، في محكمة بداءة عقرة يوم الأربعاء المصادف ٢٤ / ١٢ / ٢٠٢٣ في الساعة ٣٠:١١ صباحاً .
- (٥١) مقابلة مع الباحث الاجتماعي: محمد سعيد زبير صوفي، في مركز مناهضة العنف ضد المرأة والأسرة في عقرة، يوم الثلاثاء المصادف ١٢/٢/٢٠٢٤ في الساعة ٤٥:١٠ صباحاً.

- (٥٢) مقابلة مع الباحث الاجتماعي: محمد سعيد زبير صوفي، في مركز مناهضة العنف ضد المرأة والأسرة في عقرة، يوم الثلاثاء المصادف ٢٠٢٤/٢/١٢ في الساعة ١٠:٤٥ صباحاً.
- (٥٣) مقابلة مع المحامي بلال سمير حيدر، محامي في محكمة بداءة عقرة وذلك في يوم الاثنين بتاريخ ٢٠٢٤/٥/١٣ في الساعة ١٠:٣٠ صباحاً
- (٥٤) مقابلة مع المحامي أسامة رشيد أيوب، محامي في محكمة بداءة عقرة وذلك في يوم الاثنين بتاريخ ٢٠٢٤/٥/١٣ في الساعة ١٠:٤٥ صباحاً
- (٥٥) مقابلة مع المحامي مقداد سليمان عبدالله، محامي في محكمة بداءة عقرة وذلك في يوم الاثنين بتاريخ ٢٠٢٤/٥/١٣ في الساعة ١١:٠٠ صباحاً .
- (٥٦) مقابلة مع المحامية المستشارة دلکش عبدالرحمن شعبان، محامية في محكمة بداءة عقرة وذلك في يوم الاثنين بتاريخ ٢٠٢٤/٥/١٣ في الساعة ١١:٢٠ صباحاً .
- (٥٧) مقابلة مع المحامية زينب جاسم محمد، محامية في محكمة بداءة عقرة وذلك في يوم الاثنين بتاريخ ٢٠٢٤/٥/١٣ في الساعة ١١:٢٠ صباحاً
- (٥٨) دليل الإرشاد الأسري . مشكلة الخيانة الزوجية وكيف يتعامل معها المرشد الأسري، عبد الله بن ناصر السدحان، مصدر سابق: ٣٥/٥ .
- (٥٩) دليل الإرشاد الأسري . مشكلة الخيانة الزوجية وكيف يتعامل معها المرشد الأسري، عبد الله بن ناصر السدحان، مصدر سابق: ٣٦ /٥
- (٦٠) الخيانة الزوجية في المجتمع الجزائري (الأسباب والعوامل)، إزرار مريم و لعكايش خيرة، بحث ماجستير تخصص علم اجتماع سوسولوجية العنف والعلن الجنائي، كلية العلوم الاجتماعية - جامعة الجيلاني، لسنة ٢٠١٦ - ٢٠١٧ : ص ١٥٢ .
- (٦١) الخيانة الزوجية في المجتمع الجزائري (الأسباب والعوامل)، إزرار مريم و لعكايش خيرة : ص ١٥١ .
- (٦٢) الخيانة الزوجية في المجتمع الجزائري (الأسباب والعوامل)، إزرار مريم و لعكايش خيرة : ص ١٥٢ .